

وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٣٣ لسنة ٢٠٠٣ «بالتفويض»

باعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية محافظة الشرقية

عن العام المالى ٢٠٠١

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ الصادر فى ٢٠٠٢/١/٣١ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاصات ؛
وعلى ماقرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الشرقية جلسة ٢٠٠٢/٤/٦ والمعدل بجلسة ٢٠٠٣/٣/١٥ باعتماد الحساب الختامى للغرفة للعام المالى ٢٠٠١ ؛
وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة فى ٢٠٠٣/٤/٢٧ ؛

قرر:

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة الشرقية عن العام المالى ٢٠٠١ حيث بلغت جملة الإيرادات للغرفة مبلغ ٩٦٢٨٧٩,٩٤ جنيه (تسعمائة واثنان وستون ألفاً وثمانمائة وتسعة وسبعون جنيهاً وأربعة وتسعون قرشاً فقط لاغير) وبلغت جملة المصروفات مبلغ ٧٦٠٦٥٨,٥٦ جنيه (سبعمائة وستون ألفاً وستمائة وثمانية وخمسون جنيهاً وستة وخمسون قرشاً لاغير) وبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ٢٠٢٢٢١,٣٨ جنيه (مائتان واثنان ألف ومائتان وواحد وعشرون جنيهاً وثمانية وثلاثون قرشاً لاغير) أضيفت للاحتياطى العام الذى بلغ فى ٢٠٠١/١٢/٣١ مبلغ ٣٣٩٦٤٨٩,٨٠ جنيه (ثلاثة ملايين وثلاثمائة وستة وتسعون ألفاً وأربعمائة وتسعة وثمانون جنيهاً وثمانون قرشاً لاغير) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠٠٣/٤/٢٧

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء/ حسنى الديب